

إلى

السادة المديرين العامين والمديرين بالإدارة المركزية
والمديرين الجهويين للشؤون الاجتماعية ورؤساء المؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية

الموضوع: فتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أخصائي نفساني رئيس بعنوان سنة 2014.

وبعد، أتشرف بإعلامكم أنه بمقتضى قرار الفتح الصادر عن وزير الشؤون الاجتماعية بتاريخ 03 جوان 2014، تفتح بوزارة الشؤون الاجتماعية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أخصائي نفساني رئيس طبقا لبيانات الجدول التالي:

الوثائق المطلوبة	الشروط المطلوبة	تاريخ غلق قائمة الترشيحات	تاريخ فتح المناظرة	عدد الخطط	نوعية المناظرة الداخلية	الرتبة
<ul style="list-style-type: none"> - مطلب ترشح حسب النموذج المرفق يرسل وجوبا عن طريق التسلسل الإداري، - سيرة ذاتية، - ملف يحتوي على الوثائق المبينة للخدمات المنجزة بالإدارة من قبل المترشح، - تقرير يعدّه المترشح يتضمن الأنشطة التي قام بها خلال السنتين الأخيرتين (المشاركة في ملتقيات، محاضرات، ...) وعند الاقتضاء نسخة من الأعمال والبحوث والمنشورات ويكون هذا التقرير مصحوبا بملاحظات رئيس الإدارة التي ينتمي إليها المترشح. <p>*ملاحظة: يمكن الاطلاع على تنظيم هذه المناظرة بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 03 جويلية 2002.</p>	<p>يمكن أن يترشح لهذه المناظرة:</p> <p>الأخصائيون النفسانيون</p> <p>الأول المترسمون في رتبتهم والمتوفر فيهم شرط الخمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في الرتبة في تاريخ ختم الترشيحات</p>	18 جويلية 2014	21 أوت 2014	02	بالملفات	أخصائي نفساني رئيس

يتولى رئيس الإدارة التي ينتمي إليها المترشح تقديم تقرير في الأنشطة التي قام بها المترشح خلال

السنتين الأخيرتين بالاعتماد على :

- تنظيم العمل،
 - نوعية الخدمة،
 - أعمال التكوين والتأطير والبحوث،
 - الأعمال المنجزة والنتائج المتحصل عليها.
- ويسند للمترشح عددا يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20).

وتجدر الإشارة إلى أنه بالنسبة لشهادت المشاركة في الملتقيات أو دورات التكوين فإنه لا تقبل إلا الشهادت المطابقة للأنموذج المصاحب لمذكرة وزير الشؤون الاجتماعية عدد 1908 المؤرخة في 27 فيفري 2013.

هذا وتجدر الإشارة إلى أنه يرفض وجوبا كل مطلب ترشح يصل إلى مكتب الضبط المركزي بوزارة الشؤون الاجتماعية بعد تاريخ غلق قائمة الترشحات أو يكون منقوصا من إحدى الوثائق المطلوبة.

ونظرا للأهمية البالغة التي يكتسيها هذا الموضوع، فالرجاء الحرص على تعليق هذا المنشور بواجهات الإدارة الراجعة لكم بالنظر ودعوة المعنيين بالأمر إلى تقديم مطالب ترشحهم في الأجل المبينة أنفا مشفوعة بالوثائق المذكورة بالجدول أعلاه مع العمل على تطبيق ما جاء فيه بكل دقة.

والسلام

وزير الشؤون الاجتماعية

وزير الشؤون الاجتماعية

أحمد مختار البناي

مطلب ترشح
للمناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة
أخصائي نفساني رئيس
لسنة 2014

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

❖ المعرف الوحيد:

❖ إسم المترشح(ة) ولقبه(ا):

❖ تاريخ الولادة:

❖ العنوان الكامل:

❖ مكان العمل الحالي:

❖ تاريخ الانتداب للعمل بالإدارة : تاريخ الرتبة الحالية:

ختم قسم الضبط للإدارة التي يعمل بها المترشح وتاريخ ورقم التسجيل :	إمضاء وختم الرئيس المباشر (إجباري)	حرر في
		إمضاء المترشح (إجباري)

ملاحظات هامة :

- (1) يتعين أن يحمل مطلب الترشح تاريخ التسجيل وختم الإدارة التي ينتمي إليها المترشح (إجباري).
- (2) يتعين على المترشح أن يرسل مطلبا واحدا.
- (3) يرفق مطلب الترشح وجوبا بالوثائق المطلوبة.
- (4) يرفض كل مطلب يُقدّم بعد تاريخ ختم الترشح أو لا يتضمن كل الوثائق المطلوبة.